

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ٣ جنيهاً

السنة  
١٨٨ هـ

الصادر في الثلاثاء يوم ٢٦ صفر سنة ١٤٣٧  
الموافق ( ٨ ديسمبر سنة ٢٠١٥ )

العدد ٢٧٨  
( تابع )



جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة

جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

إعلان رقم (١٢) لسنة ٢٠١٥

بشأن نتائج تحقيق الوقاية ضد الزيادة الكبيرة فى الواردات

من صنف مدخرات (جماعات) كهربائية بالرصاص ذات سعة ٣٦ وحتى ٩٠ أمبير/ساعة

سواء كانت مستطيلة أو مربعة من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة

فى المحركات ذات المكابس (بطاريات السيارات)

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار

الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها، ويشار إليها فيما بعد "باللائحة".

ووفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة وافق السيد وزير التجارة والصناعة بتاريخ

٢٠١٥/١٢/٧ على إنهاء تحقيق الوقاية دون فرض تدابير وقائية نهائية ضد الواردات من

صنف مدخرات "جماعات" كهربائية بالرصاص ذات سعة ٣٦ وحتى ٩٠ أمبير/ ساعة سواء

كانت مستطيلة أو مربعة من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة فى المحركات ذات المكابس

(بطاريات السيارات) بناءً على توصيات اللجنة الاستشارية بأغلبية الأعضاء .

**أولاً - الإجراءات:**

بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٢ وطبقاً لأحكام المادة (١٤) من اللائحة تقدمت شركة كلورايد

إيجيبب (يشار إليها فيما بعد بالصناعة المحلية) بشكوى مؤيدة مستندياً إلى جهاز مكافحة

الدعم والإغراق والوقاية (يشار إليه فيما بعد سلطة التحقيق) تدعى فيها أن هناك زيادة

كبيرة ومفاجئة بشكل مطلق أو بالنسبة للإنتاج فى الواردات من صنف مدخرات "جماعات"

كهربائية بالرصاص ذات سعة ٣٦ وحتى ٩٠ أمبير / ساعة سواء كانت مستطيلة أو مربعة

من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة فى المحركات ذات المكابس (بطاريات السيارات) ألحقت

ضراً جسيماً بالصناعة المحلية وتطلب اتخاذ تدابير وقائية ضد تلك الواردات .

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٠ عرضت سلطة التحقيق تقريراً على اللجنة الاستشارية التى وافقت على ما انتهت إليه سلطة التحقيق طبقاً للبيانات المقدمة فى الشكوى من أن هناك زيادة كبيرة للواردات بصورة مطلقة ونسبية للإنتاج فى الواردات من المنتج محل التحقيق وأن هناك ضرراً جسيماً أصاب الصناعة المحلية وقامت اللجنة الاستشارية برفع توصيتهما للسيد وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ببدء إجراءات التحقيق ضد الواردات من صنف مدخرات "جماعات" كهربائية بالخصاص ذات سعة ٣٦ وحتى ٩٠ أمبير / ساعة سواء كانت مستطيلة أو مربعة من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة فى المحركات ذات المكابس (بطاريات السيارات) .

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٥ وافق السيد الوزير على توصية اللجنة الاستشارية ببدء إجراءات التحقيق .

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٦ تم نشر الإعلان رقم (١٣) لسنة ٢٠١٤ بالجريدة الرسمية بالعدد ٢٨٤ تابع بشأن بدء تحقيق إجراءات وقائية ضد الزيادة الكبيرة فى الواردات من المنتج محل التحقيق وفقاً لأحكام المادة (٢٢) من اللائحة .

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٧ تم إخطار لجنة الوقاية بمنظمة التجارة العالمية بقرار الحكومة المصرية ببدء التحقيق وفقاً لأحكام المادة (٩٠) من اللائحة والمادة (١٢-١) من اتفاق الوقاية .

خلال الفترة من ٢٠١٤/١٢/٢٤ إلى ٢٠١٥/١/١٤ تم إرسال إعلان بدء التحقيق وقوائم الأسئلة إلى كافة الأطراف المعنية بالتحقيق تبعاً للإعلان عن أنفسهم كأطراف معنية وتم منح كل طرف ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام كمهلة للرد وفقاً لأحكام المادة (٢٣) من اللائحة .

بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٥ عقدت جلسة الاستماع بمقر سلطة التحقيق لتتيح فرصة عادلة لكل الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة للدفاع عن مصالحهم شفاهة خلال الجلسة، أن تقدم تلك الدفوع كتابة فى موعد أقصاه ٢٠١٥/٤/٢٦

خلال الفترة من ٢٠١٥/٦/٩ حتى ٢٠١٥/٦/١٤ تمت زيارة التحقق الميدانية للصناعة المحلية .

بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢١ تم إرسال تقرير الحقائق الأساسية والنتائج إلى الأطراف المعنية وتم منحهم ٧ أيام للتعليق عليه .

بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٣ تم إخطار لجنة الوقاية بمنظمة التجارة العالمية بالنتائج التى تم التوصل إليها وفقاً لنص المادة ١٢ - ١ (ب) من اتفاق الوقاية .

بتاريخ ٢٠١٥/١١/٨ تم عقد جلسة مشاورات ثنائية مع الاتحاد الأوروبي بناءً على طلبه لمناقشة النتائج الخاصة بالتحقيق .

بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨ عرضت سلطة التحقيق تقريراً نهائياً على اللجنة الاستشارية أوصت فيه بعدم فرض تدابير وقائية نهائية بأغلبية الأصوات على الواردات من صنف مدخرات "جماعات" كهربائية بالرصاص ذات سعة ٣٦ وحتى ٩٠ أمبير/ ساعة سواء كانت مستطيلة أو مربعة من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة فى المحركات ذات المكابس (بطاريات السيارات) ، وقامت بدورها برفع توصيتها للسيد وزير التجارة والصناعة .

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٧ وافق السيد وزير التجارة والصناعة على توصية اللجنة بإنهاء التحقيق دون فرض ترايير وقائية نهائية على الواردات من صنف مدخرات "جماعات" كهربائية بالرصاص ذات سعة ٣٦ وحتى ٩٠ أمبير/ ساعة سواء كانت مستطيلة أو مربعة من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة فى المحركات ذات المكابس (بطاريات السيارات) .

#### ثانياً : المنتج محل التحقيق

مدخرات "جماعات" كهربائية بالرصاص ذات سعة ٣٦ وحتى ٩٠ أمبير/ساعة سواء كانت مستطيلة أو مربعة من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة فى المحركات ذات المكابس (بطاريات السيارات) من البند 8507100090 من التعريف الجمركية المنسقة .

### ثالثاً : الصناعة المحلية

تمثل الصناعة المحلية شركة كلورايد إيجيبت ويمثل إنتاجها ٤٥٪ من إجمالي الإنتاج المحلى لمنتج مدخرات "جماعات" كهربائية بالرصاصة ذات سعة ٣٦ وحتى ٩٠ أمبير/ساعة سواء كانت مستطيلة أو مربعة من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة فى المحركات ذات المكابس (بطاريات السيارات) .

### رابعاً : تزايد الواردات

توصلت سلطة التحقيق إلى وجود زيادة مطلقة ونسبية للإنتاج للواردات بصورة كبيرة وحادة ومفاجئة خلال فترة التحقيق .

### خامساً : نتائج تحليل مؤشرات الضرر الواقع على الصناعة المحلية

- زيادة المبيعات المحلية بنسبة ٢٧٪ .
- زيادة الإنتاج والطاقة الإنتاجية بنسبة ١٧٪ و ١٤٨٪ على التوالي .
- زيادة إنتاجية العامل ٢٧٪ .
- انخفاض الحصة السوقية بنسبة ١٥٪ .
- انخفاض معدل استغلال الطاقة بنسبة ٥٣٪ .
- انخفاض العمالة بنسبة ٨٪ .
- تحول الأرباح فى عام ٢٠١٣ إلى خسائر فى عام ٢٠١٤ .

### عنوان المراسلة

وزارة التجارة والصناعة  
(جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية)  
أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع  
ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية  
عناية الأستاذ / إبراهيم السجيني  
رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية  
تليفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ - ٢٠٢ ..  
فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ ..  
بريد إلكترونى : ITPD @ tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس/ عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

---

١٦٠٨ - ٢٠١٥/١٢/٨ - ٢٠١٥ / ٢٥٣٧٥